



## طلب سماح بالإبحار خارج المياه الإقليمية للدولة للسفن الأجنبية الزائرة عن الخدمة

تتيح هذه الخدمة للسفينة الأجنبية التي تعدت فترة بقائها 21 في الدولة بالمغادرة إلى خارج الدولة

### إجراءات الخدمة

- الدخول بحساب الهوية الرقمية
- تعبئة الحقول وإرفاق الوثائق المطلوبة
- التقديم على الخدمة
- دفع الرسوم
- الحصول على الخدمة

### مدة إتمام الخدمة

- يوم عمل واحد

### رسوم الخدمة

- 1250 درهم للسفن ذات الحمولات أقل من 500 طن
- 2250 درهم للسفن ذات الحمولة 500 طن و أكثر

### الجمهور المستهدف

- قطاع أعمال

### قنوات استلام الخدمة

- الموقع الإلكتروني: 7/24
- التطبيق الذكي: 7/24

### الشروط والأحكام

- لا يوجد

### الشركاء

- سلطة الميناء المحلي
- حرس السواحل

## الحالات الاستثنائية

لا يوجد

## الأسئلة الشائعة

- لا أستطيع طباعة الطلب الإلكتروني من موقع الخدمات الإلكترونية للوزارة تحدث هذه المشكلة عندما يقوم المتصفح بمنع الصفحات المنبثقة، ولحل هذه المشكلة يجب تعطيل مانع الصفحات المنبثقة من المتصفح الخاص بك

## المستندات المطلوبة

**المستندات المطلوبة الصادرة من الجهات المعتمدة تتطلب وجود ختم، مع الأخذ بعين الاعتبار أن الختم الرقمي مقبول.**

- أذن دخول الدول/ او رسالة تمديد سابقة من الإدارة البحرية
- شهادة تسجيل السفينة
- شهادة تصنيف
- شهادة سلامة المعدات
- شهادة تأمين السفينة والبحارة
- شهادة سلامة الإدارة

• رمز الخدمة: MOEI-10210

• نوع الخدمة: G2B

## الخدمات المرتبطة

طلب عدم ممانعة من التمديد 21 يوم للسفن الأجنبية الزائرة

هل تواجه مشكلة؟

• [customer.happiness@moei.gov.ae](mailto:customer.happiness@moei.gov.ae)

• 8006634